

6569 - حكم من أراد العمرة عن والده كبير السن - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

يسأل ايضا ويقول آآ في قد ذهبت لتأدية فريضة الحج في العام الماضي. وبعد ان انتهيت من طواف الافاضة سألت احد المشايخ الجالسين بابواب الحرم فقلت ان والدي آآ ان والدي كبير يبلغ من العمر سبعين عام - [00:00:00](#) لا يستطيع النفقة لاحضاره لفريضة الحج. ولو استطعت احضاره فهو لا يستطيع تأدية الفريضة لضعفه. فهل يجوز لي ان اعمل له فقال نعم احرم من احدى دورات المياه آآ في خارج الحرم واعمل له عمرة ففعلت ذلك وخرجت من باب اخر وسألت شيخا - [00:00:20](#) اخر فقال له فقال لي لا يجوز الا من خارج مكة. افيدوني في ذلك بارك الله فيكم. الظاهر انك لم تظبط جواب من افتاك الذي افتاك بالتوظأ والاحرام اراد الرفق بك وقال توظأ من دورات المياه والبس احرامك ثم اذهب الى التنعيم - [00:00:40](#) وعد بعمرة ولعلك اخطأت في حملك المعلومات لانه لا احد في البلد يفتي بان من احرم من منزله في مكة وذهب الى البيت فقد اعتمر فلو كان ذلك جائزا الامر به النبي صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين عائشة - [00:01:09](#) والناس انما يفتون على ما في هذا الاحرام من خلاف بين اهل العلم انه اصل في الاعتمار الا يخرج الانسان من مكة ليأتي بالعمرة. لكن اذا فعل فهي عمرة صحيحة والاكثار من الطواف اولى - [00:01:29](#) من تلك العمرة انما الذي قال لك او الذي تصورت انه قال لك بان تذهب الى الحل وتأتي بعمرة هذا هو الصحيح ولا شك ان الاول الذي افتاك عند الباب الاخر انما افتاك بذلك وانما زاد رفقه - [00:01:45](#) في ان تلبس ملابسك من مكان اغتسالك وتخرج الى الحل لتعود بالعمرة ولا يمكن ان يكون لك احرم من دورة المياه وادخل الحرم وتمت عمرتك؟ لان هذا كلام لا يمكن ان يصدر عن من يتولون الفتوى والله اعلم - [00:02:08](#) بارك الله فيكم - [00:02:26](#)